

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١١

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ;  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات ;  
وبناءً على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية :

**قررت :**

**(المادة الأولى)**

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة معالجة الحديد والمنجنيز  
بناحية مسجد الخضر - مركز الباجر بمحافظة المنوفية .

**(المادة الثانية)**

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الالزامية لتنفيذ المشروع المشار إليه  
بالمادة السابقة ، والبالغ إجمالي مساحتها ٣ قارات و ١٦ سهماً ( ثلاثة قارات  
وستة عشر سهماً ) ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها بالذكرة وكشف أسماء  
الملاك الظاهرين والرسم التخطيطي الإجمالي المرافق .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ صفر سنة ١٤٣٢ هـ

( الموافق ١٨ يناير سنة ٢٠١١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

## وزارة التنمية المحلية

### مذكرة إيضاحية

مشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١١ باعتبار مشروع إقامة محطة معالجة الحديد والمنجنيز بناحية مسجد الخضر - مركز الباجرور بمحافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذها

### أتشرف بعرض الآتي :

أفاد السيد محافظ المنوفية أنه في إطار السياسة العامة للدولة للنهوض بالقرى على مستوى الجمهورية وتقديم الخدمات لجماهير المواطنين فقد طلبت الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي تقرير صفة النفع العام لمشروع إقامة محطة معالجة الحديد والمنجنيز بناحية مسجد الخضر - مركز الباجرور بالمحافظة وذلك على مساحة ٣ قارات و ١٦ سهماً ( فقط ثلاثة قارات وستة عشر سهماً ) بما يعادل ٦٤٤,٥٦ م٢ تقريراً بالقطع ( A / ٢١٨ ، ٧ من ٢١٩ / A ، ٧ من ٧ ) بحوض ساحل البحر غرب ١٢ بناحية مسجد الخضر - مركز الباجرور والملوكة لورثة / عبد الحفيظ عيسوى أحمد كما هو موضح بكشف أسماء المالك الظاهرين المرافق والمحدودة بالحدود التالية :

الحد البحري: بطول ٢٥ متراً .

الحد الشرقي: بطول ٢٥ متراً .

الحد القبلي: بطول ٢٥ متراً .

الحد الغربي: منكس بطول ٧,٢٠ متر + ١٨,٠٥ متر .

وافق المجلس الشعبي المحلي للمحافظة على تقرير صفة النفع العام لمشروع بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/٨/٣

كما وافق السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي على إقامة المشروع بكتاب سيادته رقم ١٢٨٨ بتاريخ ٢٠١٠/١١/٨

وقد تم إيداع مبلغ ٥٠٠٠ جنية مصرى (فقط خمسون ألف جنيه لغير) بالشيك رقم ٢٥٧٠٢٨٠ ب تاريخ ٢٠١٠/١٠/١٨ لدى مديرية المساحة بالمحافظة لحساب تعويضات نزع ملكية هذا المشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير التعويض النهائي إعمالاً لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة فور صدور القرار .

ولما كان مشروع إقامة محطة معالجة الحديد والتجنيز بناحية مسجد الخضر - مركز الباجر بمحافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة ، الأمر الذي يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الالزمة لتنفيذها .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

تحريجاً في ٢٠١١/١/١٢

وزير الدولة  
للتنمية المحلية  
محمد عبد السلام المحجوب

**الموضوع :** بخصوص الرقى الساحى للمرقى المترى إنسا، محطة  
إلة المديد والمنجذب ناحية مسجد الخضر -

مکانیزماتیک

کتبہ باریکوں ایجاد کرنے والے

مكتب المراجعة والمسائل

مکتبہ المعاشرہ بالٹھوفنیہ

مذکور المساجدة بالشوفية

مهندس / (اعضاء)

كرسي سرير المفدى بالشارع  
الجامعة - دارمشتادت

سرير / سالم البصرى ٢٦ «صلبر قل» أولى  
نائبة / سعيد العذى - مكتبة الباهر

٤٩



٤٩



٤٩

فرسان  
سرير المفدى بالجامعة

الأطلس  
سرير المفدى

